ردمد ورقي: 9971 - 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2022 المجلد: السادس العدد: الاول ص.ص: 1319-1338 .

جهود توحيد القوانين في ضوء فكرة العولمة القانونية

EFFORTS TO STNDARDIZE LAWS IN LIGHT OF THE IDEA LEGAL GLOBALIZATION

بقشيش خديجة *
جامعة الجزائر1
Kh.bakchiche@univ-alger.dz

بوغزالة محمد الناصر
جامعة الجزائر1
boughezalmohamednacer@univeloued.dz

تاريخ إرسال المقال: 2021-10-28 تاريخ قبول المقال: 2022-02-06 تاريخ نشر المقال2022-03-31

الملخص:

نجد اليوم عديد الدول تأخذ من تشريعات دول أخرى لأسباب عديدة مما أسهم في بلورة العولمة القانونية و إنتشار ما يعرف بالقانون العالمي.

و عولمة القانون نعني بها **توحيد القوانين وجعلها عالمية الطابع تشريعيا و تنفيذيا و تطبيقيا(قضائيا).** أما القانون العالمي هو **" مجموع المبادئ و النظريات و القواعد القانونية المطبقة على نطاق واسع في مختلف دول العالم".**

لكن نجد هذان المفهومان تهمين عليهما ثقافة و قوانين الدول القوية وبالأخص الغربية على حساب باقي الدول، لذا اصطدما بتعدد الطوائف و العقائد، مما جعل من الدول تتعامل و بالخصوص مع العولمة القانونية بشيء من الحذر و البراغماتية.

الكلمات المفتاحية: العولمة ، قانون، العومة القانونية ،القانون العالمي.

Abstract:

Today, many countries adopt the laws of other countries for many reasons, which has contributed to the incarnation of legal globalization and the spread of what is called "international law".

By "globalization of law" we mean **the unification of laws and their universalization in their legislative, executive and practical (judicial) aspects**. International law is "**a set of the legal principles, theories and rules widely applied in various countries of the world**".

However, these two concepts are dominated by the culture and the laws of powerful countries, in particular Western countries, to the detriment of other countries. Those two concepts have therefore come up against the multiplicity of sects and beliefs, which have forced countries to cope, in particular with legal globalization, prudently and pragmatically

Keywords: : globalization, law, legal globalization, international law

المقدمة:

* المؤلف المرسل

ردمد ورقي: 9971 - 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2022 المجلد: السادس العدد: الاول ص.ص: 1319-1338 .

يجب تولي المادة الثانية في فقرتها السابعة من ميثاق الأمم المتحدة أهمية بالغة لمبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول لأسباب عديدة أهمها مبدأ المساواة في السيادة بين الدول لكنها لم تحدد بدقة المجال الأصيل للدولة، مما يسمح بحصول بعض الإختراقات تحت مسميات عديدة أهمها تهديد السلم و الأمن الدوليين ، العولمة (عرفتها لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة في دورتها الرابعة و الخمسين "بأنها ذلك المسار الذي لا يعد فقط مسارا إقتصاديا وإنما كذلك يحتوي بعدا إجتماعيا،سياسيا بيئيا وثقافيا و قانونيا")[1] ، كحراك أو ظاهرة شملت[2*] جميع النواحي بما فيها القانونية على إعتبار أن القوانين تنظم المجتمعات تبعا لقيمها، إلا أن العولمة القانونية أتهمت بأنها تجسد هيمنة الدول العظمى و اخضاعها لفلسفتها القانونية، ونتيجة لذلك أثرتفكرة سيادة القانون خارج الحدود الوطنية (وهي ليست ظاهرة حديثة) على مصادر القاعدة الوطنية إذ أدمجت كلا من المعاهدات و القرارات دولية... كمصادر للتشريع الوطني، و منه نطرح جملة من تساؤلات **ما مدى تأثير القانون الدولي المعولم على سيادة الدولة في اصدار تشريعاتها الوطنية ؟ وهل تملك الدولة السيادة المطلقة في اصدار القوانين ؟ و بمعنى آخر ماهي تجليات العولمة على التشريعات الوطنية؟ و ما مدى تأثير العولمة القانونية في صياغة القاعدة الوطنية؟ أم هل تعني العولمة القانونية انطواء دول العالم تحت مظلة قانون واحد ؟**

لإجابة على هذه الإشكالية اقترحنا بتمييز العولمة القانونية عن القانون العالمي، ثم تأثير هذه العولمة على القوانين الداخلية وسبل التعامل معها معتمدين في ذلك على المنهج التحليلي و المنهج التاريخي بتبيان تطور ظاهرة العولمة على القانون الوطني.

المبحث الأول: تمييز العولمة القانونية عن القانون العالمي

[1] - فهي نتاج تزايد الإعتماد المتبادل ليس فقط في المجال الإقتصادي بين الدول بل وكذلك بين الشعوب و المجتمعات في كل الميادين ذات الصلة بالنشاط الإنساني، فالعولمة ظاهرة أو حركة ذات أبعاد متعددة أوجدتها الظروف العالمية، مؤثرة في حياة الأفراد و المجتمعات بنسب متفاوتة نقلا عن: فريدة حموم، محمد الصديق بن يحي، تأثير العولمة في بلورة القيم الإنسانية المستدامة، مجلة المفكر، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، المجلد السادس، العدد السابع، 2011 ، ص256.

[*] العولمة هي: أولا العولمة عملية تاريخية نتيجة التطور الطبيعي الذي شمل مختلف المجلات نحو إرساء عالم بلا حدود، ثانيا العولمة ثورة سيسيولوجية و تكنولوجية ومعلوماتية عالميةّ، ثالثا العولمة تجليات للظواهر الإقتصادية العالمية، رابعا العولمة انتصار و هيمنة للقيم الأمريكية.

[2] – محمد الأمين لعجال، العولمة في مجال القانون الدولي و العلوم السياسية، مجلة العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة ، المجلد الثاني، العدد الثاني، 2002، ص66.

التمييز بين هذين المصلحين يتطلب منا بداية تعريف كل من القانون العالمي و العولمة القانونية.

المطلب الأول: مفهوم القانون العالمي

في ظل تسارع الأحداث و التغيرات السياسية السائدة تم تغيير وجهة نظر علماء القانون الدولي حول نظرية الوحدة و الإزدواجية ما بين القانون الدولي و الوطني، اللتين كانتا احدى النظريات المفسرة للعلاقة بينهما.

أولا: الجذور التاريخية المنادية للقانون العالمي

إن وحدانية الخالق تفيد معها عالمية السلطة الروحية الدينية المنبثقة عنها، كما جاءت بها النظريات العقائدية التي تحكم الفلسفة الإلاهية بصفة عامة كالفلسفة المسيحية والإسلامية بشكل خاص تشكل التبرير المنطقي للتفكير بوحدانية السلطة الحاكمة في الأرض ، ذلك التفكير تجلى بشكل واضح في أفكار فقهاء القرن السادس عشر وبعده، لإيجاد سلطة واحدة متمثلة في الإمبراطور مقابل السلطة الدينية الواحدة المتمثلة في البابا.

ففكرة العالم الواحد ترتبط ارتباطا عضويا بفكرة السلام الدائم، فأي إخلال بالسلام تنعكس آثاره على فكرة العالم الواحد في تنظيم دولي خال من الفوارق...كما أمن "الكوفوشيوس " بحكومة عالمية، وإهتم المفكرون المسلمون بإقامة تنظيم دولي لرعاية أمور المجتمع العالمي وإقامة دولة إسلامية عالمية...

في العصر الحديث ظهرت أفكار تهدف لتجمع عالمي منشود لتخليص الإنسانية من الحروب، كما لعبت الحربان العالميتان الأولى وخاصة الثانية دورا مهما في بلورة تيارات سياسية تنادي بإقامة دولة أو حكومة عالمية تكون فوق الدول للتضييق على السيادة القومية... فأطلق وزير كندا الأول في 15 نوفمبر 1945 تصريحا شهيرا في "أوتاوا" ذكر فيه أنه لا يكون في مقدور الأمم المتحدة لوحدها حل مشاكل المجتمع الدولي و البشرية و طالب فيه بإنشاء حكومة عالمية، كما أعلن "أرنست بيفن" في 21 من نفس الشهر و السنة أنه من الأفضل **إحلال القانون العالمي محل القانون الدولي** ، بجانب **وجود قضاء و بوليس عالميين**.

في عام 1947 تشكلت هيئة دولية خاصة سميت بالحركة العالمية من أجل حكومة فدرالية عالمية أصدرت تصريحا بتاريخ 10 سبتمبر 1948 في" لكسمبورغ" لإقامة حكومة عالمية على أساس تحالف مقترح لحفظ السلام العالمي.[1]

ثانيا: تعريف القانون العالمي

[1] -سماني عمر الفاروق، نفس المرجع ، ص 45 ،47.

ردمد ورقي: 9971 - 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2022 المجلد: السادس العدد: الاول ص.ص: 1319-1338 .

عرف القانون العالمي من قبل البعض أنه "ظاهرة قانونية متعددة الثقافات و الجنسيات و التخصصات، لكنه لم يصل إلى مرحلة نظام قانوني متكامل رسمي، يظهر من هذا التعريف أن القانون العالمي يتسم بخاصيتين هما:

1- أنه ظاهرة وليس قانونا رسميا، إذ أنه لم يتبلور على الصعيد الرسمي مما جعله خارج التصنيفات القانونية الراهنة، و تعرضت هذه النقطة للعديد من النقد كوننا لا نعترف إلا بالقانون...

2- أنه واسع النطاق، فهو انعكاس لعدة ثقافات...، خاصة الدول الغربية، كما يشمل مجموعة كبيرة من التخصصات القانونية تمتد جذوره الى القانون الدولي و المقارن و الممارسات الدولية المتأثرة بالعولمة الإقتصادية.

منه نستنتج أن القانون العالمي هو مجموع المبادئ و النظريات و القواعد القانونية المطبقة على نطاق واسع في مختلف دول العالم نتيجة تأثيرات العولمة، [1] أما القول بأنه قانون موحد فهذا ضرب من الخيال لأنه يعني أن تطبق دول العالم قانونا واحدا للتكامل القانوني ومحو الاختلافات بين القوانين الوطنية باستبدالها بنص واحد، مكتوب بعبارات متطابقة بالنسبة لجميع الدول المعنية أعدته هيئة دولية إلى البرلمانات الوطنية، مما يعارض سيادتها المحلية، هذا ما يجعل منه محفوفا بالمخاطر لان البرلمانات قد تؤجله أو تعدله (قبل التبني أو بعده) أو حتى لا تقبله، مما يعرض هذا النص الموحد لخطر بعدم تبنيه و بالتالي عدم تحقيق الهدف المرجو منه. [2]

إن العولمة القانونية و السياسية تمثلان نهاية الدولة التدخلية و الشديدة الحضور والتحول للمزيد من السلطات نحو الأسفل أي اللامركزية مع الإنخراط نحو الأعلى ضمن مؤسسات متعددة الأطراف جهوية أو دولية. [3]

تلجأ المؤسسات أو المنظمات الدولية للتأكيد على مجموعة مهمة من المبادئ ... تهم مجموع البشر و يعمد المشرع الدولي على تحقيق مبدأ الملاءمة بين التشريعات الوطنية و الدولية ذات الأهمية

[1] - باسم علوان طعمة، القانون العالمي العولمة في ثوبها الجديد، مجلة رسالة الحقوق، كلية القانون، جامعة كربلاء، السنة الخامسة، العدد الثالث، 2013، ص 62.

[2] - زغدود جغلول، عالمية النص القانوني لحقوق الإنسان أم عولمة الإديولوجية (قراءة في نصوص الإتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان) مجلة العلوم الإنسانية، جامعة قسنطينة 1، المجلد أ، العدد 49 ،2018 ، ص 126 .

[3] - حفيان عبد الوهاب، مأزق و إشكالية فكرة حقوق الإنسان في ظل العولمة الراهنة، المؤتمر الدولي الثالث، العولمة و مناهج البحث العلمي،مركز جيل البحث العلمي، بيروت 25 إلى 27 أفريل 2017، ص227 .

لأنه سبق وأن قلنا أنه يوجد مجال داخلي و آخر دولي ، أي أن القانون الدولي يأثر في جزء من القواعد القانونية الداخلية، فمبدأ العالمية ينصرف فحواه إلى القدر المشترك المتمثل في وجود مصلحة إنسانية للجميع للإرتقاء بالحقوق و الحريات العامة.[1]

بينما العالمية تحيل إلى وحدة الأصل فهي نزعة إنسانية تهدف لتحقيق الأفضل للحياة ، فهي لا تنفي الإختلاف و لا تحاربه لكن تعمد إلى تجاوز الإختلافات التي تعيق نمو العقل و تطور الحياة، أما العولمة فهي نزعة عنف و قوة فهي تكرس لفكرة الأنا المتميزة، فتتيح لنفسها الحق في تعميم تجاربها و ثقافتها و قيمها على الأخر تحت شعارات مختلفة فهي لا تؤمن بشرعية الإختلاف...هدفها فرض التوجه الذاتي في كل الميادين و تشحذ كل الإمكانيات لسحق التميز و التفرد عند الآخر. [2]

المطلب الثاني: مفهوم العولمة القانونية

لابد لنا أولا تعريفها ومن ثم تحديد مظاهر عولمة القانون الدولي

أولا– تعريف العولمة القانونية:

يمكن أن نقتصر في تعريفنا للعولمة القانونية و السياسية لتعريف "بيرترون بادي" الذي فحواه أن مصطلح العولمة تصف عملية تشكل نظام دولي يتجه نحو التوحد في قواعده القانونية و قيمه و أهدافه، مع زعمه العمل على إدماج مجموع البشرية ضمن اطاره.

كما أنه لا يوجد تعريف محدد وواضح لدى أساتذة القانون بخصوص عولمة القانونية رغم وجود عديد الدراسات حولها في السنوات الأخيرة، لكن يمكن إستنتاج تعريف من خلال المدلولات الخاصة بالمصطلح (من مدلولات إقتصادية وسياسية و ثقافية)، ففي هذا الإطار يمكن القول بأن عولمة القانون تعني **توحيد القوانين وجعلها عالمية الطابع تشريعيا و تنفيذيا و تطبيقيا(قضائيا)** و خاصة القوانين الناظمة لمسائل التجارة وحقوق الإنسان و تدفق الأموال وغيرها بعدما تمت دسترتها في جل النظم

[1] -زغدود جغلول ، المرجع السابق، ص 126 .

[2] - بلحنافي جوهر، حقوق الإنسان بين العالمية و العولمة، مجلة العلوم السياسية و القانون، المركز الديموقراطي العربي ، المجلد الثاني، العدد العاشر، ، برلين، المانيا، 2018، ص 103 .

السياسية [1]، ففي ظل العولمة القانونية ننتقل من عالم القانون الدستوري إلى عالم قوانين أكثر دنيوية كحماية المستهلك و معايير المنتجات و السلامة المهنية...

ثانيا: مظاهر عولمة القانون الدولي

تتجلى معالم تأثيرها فيه في تجاهل القانون الدولي لمؤسسات الدولة فقد غيرت العولمة الكثير من المفاهيم التقليدية للقانون الدولي مثل السيادة والديمقراطية وحقوق الإنسان و الأمن القومي و الدولي بـ:

فرض الرؤية الأمريكية بهذا الخصوص لسيطرتها على التنظيم الدولي بإسم النظام الدولي الجديد فالقوى الدافعة للعولمة معظمها من الدول الصناعية المتقدمة بزعامة الولايات المتحدة الأمريكية بما تملكه من رؤوس أموال و ثورة علمية و تكنولوجية مما جعلها تملك أكبر قدر من القوة عما هو متاح للدول الأخرى لذا تنجر الدول الأخرى إلى الخضوع أو التكيف أو المقاومة للعولمة [2] ، مع أن للشعوب الحق في الدفاع عن هويتها الوطنية و إستقلالها[3] و المتتبع للأحداث يجد الوليات المتحدة أثرت حتى في العديد من قرارات:

- مجلس الأمن خصوصا لما يتعلق الأمر بالبلاد العربية كحرب الخليج مثلا في التسعينيات و قضية اللوكربي ...
- إنحصار السيادة مرده التقدم التكنولوجي الهائل اليوم الذي أفرزته العولمة و القوة الاقتصادية و المالية للشركات متعددة الجنسيات و ضغطها على حكومات الدول خاصة الدول الفقيرة فأثرت على قراراتها السيادية بسبب ضعف أجهزة الدولة و عدم رسوخ مؤسساتها بالإضافة إلى تفاقم المشاكل الاقتصادية و الإجتماعية و تدني قدراتها التكنولوجية مما صعب مسألة التصدي لها [4]

---

[1] - مبروك غضبان، التصادم بين العولمة والسيادة (حقوق الإنسان أنموذجا)، مجلة البحوث و الدراسات ، المجلد السادس، العدد الأول، 2009، ص61 .

[2] - محمد لمين لعجال، المرجع السابق، ص.ص (68 – 69).

[3] - فضل الله محمد إسماعيل، العولمة السياسية (انعكاساتها و كيفية التعامل معها)، دار الجامعة الجديدة للطبع و النشر و التوزيع، 2008، مصر، ص93.

[4] - فضل الله محمد إسماعيل، نفس المرجع، ص.ص(104– 105) .

ردمد ورقي: 9971 - 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2022 المجلد: السادس العدد: الاول ص.ص: 1319-1338 .

حتى أننا اليوم أصبحنا نسمع بما يعرف بالسيادة المشروطة* باحترام حقوق الإنسان و الديمقراطية. [1]

- أصبحت حقوق الإنسان ذات بعد عالمي في ظل العولمة، فإنتقلت فكرة حقوق الإنسان من الوطنية إلى العالمية فالدول اليوم إما **تعدل قوانينها المتعارضة مع حقوق الإنسان أو توقفها** وخير مثال على ذلك حكم الإعدام الذي أوقف العمل به في الجزائر نتيجة انضمامها إلى معاهدات حقوق الإنسان وإيمانا منها بأهميتها، وعالمية حقوق الإنسان لا تتعارض مع التنوع الثقافي والخصوصية تعد هي أخرى حق من حقوق الشعوب و اللتين لا نريد منهما أن يكونا سبيلا للإفلات من الإلتزامات الدولية* في مجال حقوق الإنسان.[2] تفشي قيم الديمقراطية دوليا كقيمة عالمية منشودة حتى أن العديد من الدساتير عالجتها خصوصا منذ تسعينيات القرن الماضي، أما عن مكوناتها فهي أربع :انتخابات حرة و نزيهة، شفافية الحكومات، التمتع بالحقوق المدنية و السياسية، و مجتمع مدني فاعل ، تتفرع عن هذه العناصر حوالي مئة مؤشر فرعي [3]، كما أن انتشار الديمقراطية في آسيا و أمريكا اللاتينية و شرق أروبا من أثار العولمة، و الديمقراطية تعتبر أفضل نظام سياسي يمكن في ضوئه بلورة حلول مشكلات الدول التي تفتقر لها رغم تعثرها في بعض البلدان التي أخذت بشكلها لا مضمونها[4]

و ذلك من خلال التأكيد العديد من المنظمات الدولية و الاتفاقيات على الديمقراطية.

[1] - شيباني منصور أبو همود، الديمقراطية في القانون الدولي بين المشروعية و القوة، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، الطبعة الأولى ،2017، ص 142 .

[2] - بوسحابة لطيفة، عالمية حقوق الإنسان و مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية، غير منشورة، شهادة الدكتوراه في الحقوق، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة الجيلالي اليابس، سيدي بلعباس، 2016 –2017 ،ص.ص (42 – 43) .

[3] - كارلوس داوود، قواعد الإنتقال الديمقراطي: مؤشرات الديمقراطية و قياسها و التمكين في ايطار التحولات العربية اليوم ، ندوة : صياغة الدساتير في التحولات الديمقراطية الخبرات العربية و الدولية من منظور مقارن، المؤسسة اللبنانية للسلم الأهلي الدائم و مؤسسة كونرادينـاور، 14/13 ديسمبر 2013 ، منشورات المؤسسة اللبنانية للسلم الأهلي الدائم، بيروت 2014 ،ص48.

[4] - فضل الله محمد إسماعيل، المرجع السابق، ص.ص (105، 108، 113).

إعادة ترتيب أولويات جدول أعمال النظام الدولي بتراجع القضايا التقليدية التي كانت تحتل الصدارة في الحرب الباردة مثل الصراع بين الشمال والجنوب وتصدر قضايا جديدة مثل قضية البيئة وحقوق الإنسان...[1]

القضاء الدولي: القانون الدولي العام نص على سلطة قضائية تابعة للأمم المتحدة هي محكمة العدل الدولية [2] ، فالعقاب على هذه الجرائم قبل عام 1996 لم يكن إلاّ ظرفيا و بعد وقوع هذه الجريمة [3] و المحكمة الجنائية الدولية لحماية الأفراد من ممارسات الحكام أو القادة، أي التي تمس حقوق الإنسان بشكل فاضح و تهدد حياته، لإدانة كل مجرم مهما علا شأنه، لكن الواقع مغاير لذلك إلى حد ما [4]، كما أكدت هذه المحكمة على مبدأ التكامل ما بين القضاء الدولي و الوطني... [5]

صندوق النقد الدولي وهو وكالة متخصصة نشأت عن منظومة "بريتونوودز" التابعة للأمم المتحدة بهدف تجنب السياسات الإقتصادية الفاشلة و تعزيز الإقتصاد العالمي... يهدف هذا الصندوق إلى تقديم قروضا للدول التي تعاني عجزا مؤقتا في ميزان مدفوعاتها وبالتالي يعمل على إستقرارها[6] ،أما من حيث الواقع نجد كل من صندوق النقد الدولي و البنك الدولي للإنشاء و التعمير يعتمد على سياسات التكييف الهيكلي التي يتبعها شروط صارمة تذعن لها الدولة نتيجة إحتياجاتها الماسة لتلك

[1] - طيب جميلة، مفهوم السيادة بين نظام وستفاليا و تأثيرات العولمة، مجلة صوت القانون،جامعة خميس مليانة، المجلد الأول، العدد الثاني ، 2014، ص.ص 223، 224.

[2] - رودريك اليا أبي خليل، موسوعة العولمة و القانون الدولي الحديث بين الواقعية السياسية و الحاكمية العالمية، منشورات حلبي الحقوقية،، الطبعة الأولى، لبنان ، 2013، ص253.

[3] - لمزيد من المعلومات حول محاكمتي يوغزلافيا و روندا أنظر إلى:
سعاد خوجة، محاكمات يوغزلافيا و روندا ودورها في تطوير القضاء الجنائي الدولي، مجلة الشريعة و الإقتصاد، كلية الشريعة و الإقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر، المجلد الثاني، العدد الرابع، 2013.

[4] -رودريك إليا أبي خليل، المرجع السابق، ص.ص(253، 254).

[5] - رقيةعواشرية، القضاء الجنائي الدولي الدائم و القضاء الجنائي الوطني تنازع أم تكامل، مجلة الإجتهاد القضائي ، مخبر الإجتهاد القضائي، المجلد الأول، العدد الأول، الجزائر ، 2004، ص 154 .

[6] - مهند حميد مهدي ، دور صندوق النقد الدولي في مفهوم العولمة الإقتصادية " الدول النامية أنموذجا "، مجلة جيل الأبحاث القانونية المعمقة، مركز جيل البحث العلمي، العدد 18 ، لبنان، أكتوبر 2017 ، ص. ص 9 – 97.

القروض أما هدفها الرئيسي فهو نشر قيم إقتصاد السوق، [1] يتدخل البنك حتى في الشؤون السياسية إذ نجد الولايات المتحدة سنت تشريعا يلزم المدير التنفيذي الممثل لها بالبنك بمعارضة تقديم أي قرض [2] و في أي شكل من أشكال المساعدة لأية دولة **تنتهك بشكل صارخ حقوق الإنسانوفق تفسير الولايات المتحدة له** ،مما يعد تخلا في شؤون الداخلية للدول.[3]

المبحث الثاني: تأثير العولمة القانونية على القوانين الداخلية وسبل التعامل معها

من المفروض أن القوانين هي المرآة العاكسة لمجتمعاتها وأنها حصيلة تطور وأفكار بلد ما لكننا اليوم نلاحظ أن العولمة القانونية فرضت نفسها على القوانين الوطنية فالدول عليها إما أن تستقبل هذه قواعد دولية كقواعد حقوق الإنسان، أو تلتزم بمضمونها...لذا نجد أساتذة القانون احتاروا في سبل التعامل معها سواء يقاومونها أو يتقبلونها أو يستفيدون من ايجابياتها....

المطلب الأول: تأثير العولمة القانونية على القوانين الداخلية:

تسعى الدول إلى مواكبة التطورات التي تحصل في العالم في مختلف المجالات بصياغتها في تشريعات متشابه إن لم نقل متطابقة سعيا من المشرع الوطني ملاحقة التطورات العالمية المتسارعة الحاصلة لا سيما في المجال الإقتصادي و السياسي و القانوني[4] ، فمثلا الدول تبنت الديمقراطية كأسلوب لممارسة السلطة و الوصول لها و تنظيم القانون للعلاقة بين الدولة و المجتمع وفق مجموعة أطر قانونية و الهياكل السياسية و المؤسسية[5] ، وإلا أتهمت أنها ترعى الإرهاب أو دول دكتاتورية مما يبرز عناصر النظام الديمقراطي و الذي تتجلى ملامحه في الفصل بين السلطات و التعددية الحزبية و نمط الإنتخاب و شكل البرلمان، رغم أن الصيغة النهائية للإعلان العالمي لحقوق الإنسان كانت خالية من إشتراط أن تكون الحكومة متطابقة مع إرادة الشعب المعبر عنها بانتخابات ديمقراطية، كما أن الحق

[1] - علي عداي مراد، مازن عجاج فهد، مفهوم السيادة في ظل المتغيرات الدولية، مجلة جامعة تكريت للحقوق، السنة الثانية، المجلد الثاني،الجزء الثاني، العدد الرابع، 2018، ص 350.

[2] - فالولايات المتحدة و الدول الكبرى تسيطر على قرارات البنك الدولي للأعمار و التعمير وصندوق النقد الدولي لأن حصصها هي الأكبر.

[3] - علي عداي مراد، مازن عجاج فهد، نفس المرجع، ص.ص(263، 264) .

[4] - باسم علوان طعمة، المرجع السابق، ص 64 .

[5] - فضل الله محمد إسماعيل، المرجع السابق،ص113.

في الديمقراطية يستفيد منه عموم الشعب أي يقع ضمن الجيل الثالث من حقوق الإنسان و التي لا تزال طبيعتها القانونية محل شك.[1]

تنامي أدوار و وظائف المجتمع و تزايد وعي المواطنين بأهمية المشاركة السياسية محليا و دوليا لتفادي الأزمات وحلها ضمن الممارسة الديمقراطية المحلية و الوطنية عن طريق الحركات الجمعوية، السوق الوطنية، الهوية الوطنية، اللغة الوطنية بحيث تنسجم مع التحولات التي تدفع إليها دينامكية العولمة الإتصالية و الإقتصادية [2] ، فأعيد تعريف مفهوم الشؤون الداخلية و قوضت السيادة بسبب التدخل الدولي لحماية حقوق الإنسان، فقد أصبحت الدولة مسؤولة عن حماية المواطنين ،فالتدخلات الإنسانية باتت عنوانا للتدخل في سيادة الدول و كيفت وفق للرؤية الأمريكية، بدأت بمنتوجه الإقتصادي والذي كان قوامه على فكرة السوق والمنافسة الحرة [3] ، ثم الأخذ بمبدأ النسبية الثقافية و التعددية الثقافية في بناء الجماعات الوطنية لتعبئة جميع الموارد البشرية بعيدا عن النماذج المفرطة التجانس و النمطية و الحكم الراشد ، وكشف خبايا تلاعبات السياسيين عبر مواقع الإنترنيت... دخول الشباب خصوصا في البلدان النامية إلى معترك الحياة السياسية على المستوى المحلي و المركزي [4] ، فمثلا نجد الجزائر* و العراق ومثلها العديد من الدول العربية تعالج دساتيرها مسألة الأقليات... فالدول اليوم تأخذ بالكثير من قواعد القانون الدولي.K [5] خاصة في مجال القانون التجاري و العقود الدولية، و المنظمات الدولية التي تسعى إلى

---

[1] - الشيباني منصور أبو همود، المرجع السابق، ص 14.

[2] - حفيان عبد الوهاب، المرجع السابق، ص.ص239،238.

[3] - هاشم بن محمد الزهراني، الأثار الأمنية للعولمة،غير منشورة، ماجستير في العلوم الشرطية،قسم العلوم الشرطية، كلية الدراسات العليا، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، السعودية، ص 80.

[4] - قاسم حجاج، التنشئة السياسية في الجزائر في ظل العولمة (بعض أعراض الأزمة و مستلزمات الإنفراج) ، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح ، المجلد الثاني، العدد الثاني ، ورقلة ، 2003، ص 83.

[5] – لقد شهد القرن السابع عشر ولادة الدولة الحديثة من ناحية و المجتمع الدولي وستفاليا و القانون الدولي على أساس أساس الدولة الحديثة من ناحية أخرى فمنذ ذلك الحين ظهر مبدأ سيادة القانون كمبدأ يرتبط ارتباطا دقيقا بالدولة الحديثة و يطبق مبدأ سيادة القانون داخل دولة القانون و نظامها القانوني، أما مصطلح العولمة كعملية موضوعية للتنسيق بين الدول و الأمم على أساس الترابط في مختلف مجلات النشاط و للتأكيد أيضا على عملية و نتائج الإتجاهات العالمية ، أما في السنوات الأخيرة هي دليل على علة العالم الحديث.

نقلا عن:

Paulo Canelas de Castro ,globalization and its impact on international law :consolidatingan international rule of law ,constitutionallyreconfigrating international law?disponible sur site web : http://umir.umac.mo/.../bitstream/.../2610_0_Globalization%20and%20it..(07/05/2019-14:17)

ردمد ورقي: 9971 - 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2022 المجلد: السادس العدد: الاول ص.ص: 1319-1338 .

فرض أكبر حماية لحقوق الإنسان و القضاء الدولي عند التطرق عن عولمة القانون لابد لنا من الإشارة إلى عدد من الظواهر المترابطة وملازمة لعولمة الأسواق والتنظيم والممارسات التجارية للشركات متعددة الجنسيات التي تعمل في تلك الأسواق ، كان هناك بعض الحركة نحو عقد عالمي موحد نسبيا وقانون تجاري. [1].

فالقانون مرآة للمتطلبات الاجتماعية، ومن الضروري التأكيد على الدوافع [2] التي من شانها أن تكون في الأصل بدأ من الدستور مهدالنشأة نظام قانوني عالمي.

عولمة حقوق الإنسان عن طريق **القوة الناعمة** و بمحض إرادة الدولة الحرة التي تصادق على الإتفاقيات الدولية و الإقليمية و تدمجها في تشريعاتها الداخلية وإلا قامت مسؤولية الدولة أو بواسطة الآليات الدولية و الإقليمية مثل الجمعية العامة ومجلس الأمن و المنظمات الدولية غير الحكومية، فالجمعية العامة تفرض رقابتها الدولية بالتوصيات التي تصدرها أو تبنيها لإعلانات أو عقد مؤتمرات لحقوق الإنسان و لمجلس الأمن الدولي السلطة في حماية حقوق الإنسان في حال تهديد السلم و الأمن الدوليين أو من خلال سلطته في الإحالة للمحكمة الجنائية الدولية.[3]

ومن الآليات التعاقدية لجان حقوق الإنسان و دورها الرقابي على مدى وفاء الدول بإلتزاماتها من خلال التقارير الدورية التي ترفعها الدول التي صادقت على الإتفاقية (العهد الدولي للحقوق المدنية و السياسية) أو الشكاوى التي يرفعها الأفراد.

[1] -Martin Shapiro, the globaliztion of law ,indiana journal of global studies, volume1 ,1993 , P 39

[2] - العولمة القانونية تهدف إلى ذوبان الأنظمة القانونية في قالب واحد دون مرعاة لإحتياجات وخصوصيات كل مجتمع فلا تعترف بحدود الدول و لا سيادتها، فقد أضحت سيادة الدولة تنتهك في ظل عولمة حقوق الإنسان، أنظر:
بن عطا الله بن علية، بلهواري فضيلة، منطلقات حقوق الإنسان في الفكر الغربي و الإسلامي و علاقة ذلك بالعولمة، مجلة الحقوق و العلوم السياسية،جامعة عمار ثليجي بالأغواط ، العدد العاشر، 2016، ص 208.

[3] -بن عطا الله بن علية، بلهواري فضيلة، المرجع السابق، ص 208.

ردمد ورقي: 9971 - 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2022 المجلد: السادس العدد: الاول ص.ص: 1319-1338 .

الاتفاقات والعقود الثنائية : تضمنت مواد تنص على اللجوء إلى القانون الدولي أو التحكيم الدولي [1] ، وفي أحيان قليلة للقضاء الوطني، من أجل حل النزاعات التي تنشأ بمناسبة تنفيذها، لأن المستثمر الأجنبي لا يثق في القضاء الوطني لدولة المستثمرة. [2]

المنظمات الدولية: هذه المنظمات متنوعة منها العالمية مثل هيئة الأمم المتحدة [3] و الوكلات الدولية المتخصصة المرتبطة بها، و منظمات دولية الإقليمية العامة و المتخصصة...لكننا سنركز على المنظمات الدولية المتخصصة [4] خاصة منظمة التجارة العالمية وأهم هذه المنظمات[5] منظمة التجارة العالمية لأنها تؤثر في اقتصاد الدول. وانضمام دولة فيها يعني الإلتزام بإجراء **تعديلات هيكلية على أوضاع الدولة و مطابقة قوانينها مع الإلتزامات المنصوص عليها في إتفاقيات المنظمة.**[6]

---

[1] - يعد التحكيم الوسيلة المفضلة لتسوية منازعات التجارة الدولية و قد أصبح شرط التحكيم مشهورا في معظم العقود الدولية حتى أصبح بإمكانه أن يوصف بالشرط النموذجي و قد أسهمت مراكز التحكيم بواسطة ما صاغته من إجراءات و طرق لفض النزاعات التجارية الدولية في بلورة قواعد تعد بحكم شيوعها عالمية. نقلا عن : باسم علوان طعمة، المرجع السابق، ص68 .

[2] - بوزيد سراغني، العولمة القانونية وآلياتها، المجلة الجزائرية للأمن و التنمية، المجلد الخامس، العدد التاسع ،2016، ص 175 .

[3] - بالرغم من التنوع في المنظمات الحكومية العالمية إلا أنه لديها ميزات مشتركة :" أنها أسست من قبل الدول من خلال معاهدة دولية صريحة، و تتشكل عضويتها من الدول، و لديها شخصية مستقلة عن أعضائها". نقلا عن: ايان هيرد خيارات و مناهج في دراسة المنظمات الدولية، ترجمة :محمد الصديق بوحريص ، المجلة الجزائرية للأمن و التنمية، جامعة باتنة الحاج لخضر، المجلد الثالث، العدد الأول،2013، ص270 .

[4] - المنظمات الدولية المتخصصة: هيأت تنشأ عن اتحاد إرادات الدول و تعمل على نشر التعاون الدولي في مجال متخصص من المجالات الاقتصادية و الاجتماعية وتتول أداء خدمات دولية تمس المصالح المشتركة للدول الأعضاء ، أنظر في هذا الصدد: علواني مبارك، دور المنظمات الدولية المتخصصة و المنظمات غير الحكومية في حماية البيئة من التلوث، مجلة المفكر، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية الحقوق و العلوم السياسية ،، المجلد الثاني عشر، العدد الرابع عشر ،2017 ، ص584 .

[5] - ومنظمة العمل الدولية إلى جانب الدول التي تسعى نحو مزيد من الضمانات مجسدة في قوانين تكاد تكون موحدة لصالح العمال كحق إنشاء نقابات عمالية و مزيد من الضمانات لصالح النساء كحقهن في عطلات خاصة ومنع عمل الأطفال...كحقوق عالمية يستفيد منها جميع العمال.

[6] - نومان حمود الجنابي، حدود التحفظ في اتفاقيات منظمة التجارة العالمية، مجلة جامعة تكريت للحقوق، العراق، السنة الثانية، المجلد الثاني، الجزء الأول، العدد الثالث، 2018، ص22.

وأهم إضافة جاءت بها منظمة التجارة هي آلية تسوية المنازعات التجارية [1] و التي تعد محكمة تجارية دولية تتولى الفصل في المنازعات التجارية على درجتين مما يسهم في التأسيس للعولمة القانونية.[2]

أن هدف هذه الكيانات (البنك الدولي للتعمير و الإنشاء و صندوق النقد الدولي ومنظمة التجارة) هو **إيجاد مؤسسات وقوانين موحدة عابرة للحدود تحكم النشاط التجاري الدولي** ،تتبع من العرف التجاري الدولي والعقود النموذجية. [3]

نجد المنظمات الدولية أخفقت في حل العديد من المشاكل سواء لعدم موضوعيتها و الإنصاف أم لوجود عقبات تحول دون تفعيل دورها، فهذه منظمة الأمم المتحدة مثلا تسير هيئتها الولايات المتحدة وفق مصالحها.[4]

تحول دور الدولة من فاعل رئيس في صنع السياسة العامة إلى مجرد شريك من شركاء متعددين في شؤون الدولة، و دعوة الشركاء المتمثلين في القطاع الخاص و ممثلين للمجتمع المدني إلى ممارسة الرقابة والشفافية و المساهمة في وضع السياسات الإنمائية للدولة، فالدولة اليوم ليست مسؤولة لوحدها بالوفاء بمتطلبات التنمية المتزايدة[5] ، حتى أنه أصبح يتحكم في السياسات الداخلية اليوم للدول

[1] - فالجات كانت مجرد إتفاقية و لم ترقى إلى مصاف المؤسسات الدولية لذا لم تملك آليات رسمية لحل النزاعات التجارية، فنظام التسوية في ظلها يقتصر على أحكام مقتضبة و يهدف للتوصل إلى إجماع يتم التفاوض عليه و لا العقاب على التمرد على قواعد الإتفاق العام فركز على أسلوب **المصالحة**، عماروش سميرة ، تسوية المنازعات في المنظمة العالمية للتجارة و أثرها على مبدأ السيادة، دكتوراه في العلوم القانونية، تخصص قانون أعمال، قسم الحقوق، كلية القانون و العلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر باتنة1 ، 2014 -2015، ص71 .

[2] - بوزيد سراغني، المرجع السابق، ص176 .

[3] - شريف هنية، أعمال القواعدالعابرة للحدود في التحكيم التجاري الدولي، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، المجلد العاشر، العدد الثاني،2014، ص149.

[4] - فوزي صلوخ، تحولات دولية في ظل العولمة، دار المنهل اللبناني للنشر، الطبعة الأولى، لبنان، 2001،،ص.ص(51، 55) .

[5] - جراية الصادق، الحكم الراشد و إشكالية السيادة، مجلة العلوم القانونية و السياسية، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة حمة لخضر، المجلد التاسع، العدد الثاني ،الوادي، 2018، ص 166.

ردمد ورقي: 9971 - 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2022 المجلد: السادس العدد: الاول ص.ص: 1319-1338 .

بوسائل عده لتغيير قوانينها و الأنظمة السائدة بحجج ظاهرها براق من فرض للديمقراطية وحماية الأقليات، لكن هدفها الرئيس تقويض الأنظمة غير الموالية للنظام الدولي الجديد.[1]

من خلال ما سبق يمكن القول أن الشأن الداخلي و الدولي قد مر بتطور كبير لأن نص المادة الثانية فقرة السابعة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لم يحدده بدقة مما جعل من مسألة تحديد ما يدخل ضمن الاختصاص الحصري للدولة نسبي لأنه يعتمد على تطور العلاقات الدولية. [2]

المطلب الثاني: سبل التعامل مع العولمة القانونية

إن الحكم في ظل العولمة يدفع في إتجاهإنبعاث فاعلين محليين و جهويين فأوية المصالح، كما يدفع بإتجاه تحويل التكتلات ما فوق الوطنية[3] إلى مراكز للقرار جديدة ذات صفة تقنوقراطية وليست سياسية كالإتحاد الأوربي و إتفاقية التبادل الحر لأمريكا الشمالية و البنك الدولي و صندوق النقد الدولي و منظمة التجارة العالمية و كلها ترتكز على جعل قراراتها و توصياتها شروطا قبلية لممارسة التنظيم السياسي الكامن في المؤسسات التشريعية الوطنية أو المحلية أو المفروض على الأجهزة التنفيذية الوطنية إعتمادتها العولمة من جهتها، تفرز مجموعة ممارسات تدفع بذوي المصالح الفئوية الخاصة إلى التكتل و العمل المشترك منتجين بذلك توافقا إجتماعيا من خارج التنظيم السياسي ذاته.[4]

وهناك من يرى أن الإقليمية مقابلة للعالمية في التكامل من منطق أن المنظمات الإقليمية أكثر قابلية من المنظمات العالمية لإحلال التكامل، **بسبب التقارب القيمي و الثقافي بين مجتمعات الإقليم الواحد** كالإتحاد الأوربي وعملية التكامل تتضمن انتقال الولاء لمركز دولي جديد، تكون مؤسساته **سلطات**

---

[1] - عبد العزيز المنصور، العولمة ...و الخيرات العربية المستقبلية، مجلة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية ، العدد الثاني، المجلد الخامس و العشرون، سوريا ،2009 ، ص 570.

[2] - الشيباني منصور أبو هود،المرجع السابق، ص143.

[3] - فمثلا نجد ألمانيا عالجت إمكانية التنازع بين دستورها و عضويتها في الإتحاد ووضعت سبل لمعالجة الولايات المتحدة الأمريكية للمنازعات التي قد تنشأ بين نافتا (اتفاقية التجارة الحرة لأمريكا الشمالية، تقررت سنة 1992 و أصبحت سارية في 1994) ،و الدستور الأمريكي، نقلا عن

Boyers James M ,globalization and the Unitedstates constitution :howmuchcanitaccommodate, indiana journal of global studies , volume5 , 1998 , P 584 .

[4] - كرازي إسماعيل، العولمة والحكم نحو حكم العالمي و مواطنة عالمية، دكتوراه في العلوم السياسية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر باتنة ،2012/2011 ،ص188.

عبر وطنية تتجاوز حدود الدول الأعضاء...و الطبيعة التعددية للمجتمع الحديث الذي تتنافس فيه النخب و تتصارع فيه المصالح ومن ثم يكون التكامل عملية تعيد فيها النخب بطريقة سياسية صوغ مصلحتها بمصطلحات و أساليب تعبر عن توجهها الإقليمي أكثر من كونه توجها وطنيا. [1]

كما يتعين على الدول أن تكون مستعدة لتبديل التزامات الدولية بإخلاص في الأوامر القانونية المحلية، على الدول أن تتخلى عن خيار الإنفرادية ، سواء فيما يتعلق إغراءات الحمائية أو الأهداف المفرطة لفرض التجارة الحرة أو معايير البيئية حماية تتجاوز مملكتهم المحلية، كما يجب على الدول أن ترسي الأوامر القانونية المحلية لاستقبال سريع وفعال لقواعد دولية ، أو ما يسمى للقانون العالمي الناشئ ، ولا سيما المحاكم يجب أن تكون ملزمة بإيلاء الاعتبار الواجب لقواعد القانون الدولي(العالمي). [2]

و الأهم من كل ما سبق أنه على الدول أن تعمل بجد على حل الأزمات الداخلية و الخارجية[3] بداية بصناعة قوانين متريثة و فعالة تحاول حل الأزمات المتعاقبة، و إصلاح الأجهزة الإدارية و الحكومية مما يسهل على مؤسساتها أن تكون أكثر قدرة على التكيف مع المتغيرات الجديدة.

أن تتجه نحو التحول الديمقراطي بشكل تدرجي و تراكمي لتحقيق سيادة القانون،[4] و لكن وفق شريعتنا الغراء .

الخاتمة:

إن موضوع العولمة القانونية من المواضيع التي تحتاج ولازالت إلى الدراسات المستفيضة باعتبارها أنها مجالا خصبا .

فالعولمة القانونية يمكن القول أنها **توحيد القوانين وجعلها عالمية الطابع تشريعيا و تنفيذيا و تطبيقيا(قضائيا)** و خاصة القوانين الناظمة لمسائل التجارة وحقوق الإنسان، العولمة لم تنشأ مباشرة في شكلها الحديث بما فيها العولمة القانونية، فهي تتويج لسلسلة من التطور و التوسع الإقتصادي...

أما تأثير العولمة على القوانين الوطنية فتجلى في:

[1] - رودريكإليا أبي خليل،واقع القانون الدولي و أفاق الحاكمية العالمية في ظل العولمة، مجلة سياسات عربية ، المركز العربي للأبحاث و دراسة السياسات ، العدد الثامن، قطر، ماي 2014، ص31 .

[2] - Jost Delbeuck ,globalization of law, politics, and markets -implications for domestic law – a European perspective , Global légal studies journal , p 9

[3] - عبد العزيز المنصور، المرجع السابق، ص573.

[4] - فضل الله محمد إسماعيل، المرجع السابق، ص 158.

- ✓ مجال حقوق الإنسان هو المجال الخصب و الأكثر صلاحية للتأثر بأفكار العولمة و تطبيقا له، الأمر الذي دفع بالدول في جميع علاقاتها سواء الإقتصادية أو الثقافية أو السياسية إلى مراعاتها في تعاملاتها، بسب نظام رفع التقارير، الشكاوي... ، حيث جرى، تقريبا، تقنين كل الحقوق والحريات الضرورية لحياة الكائن البشري بكرامة.
- ✓ اعتلاء الحق في البيئة سلم أولويات المجتمع الدولي نتاج عن العولمة.
- ✓ إلزامية المواثيق الدولية ممثلة في الاتفاقيات الدولية، و المنظمات الدولية بأنواعها و أهمهامنظمة التجارة العالمية **و** صندوق النقد الدولي و البنك الدولي للإنشاء و التعمير و التي عمدت على تحقيق قانون موحد يهدف إلى تحقيق مصالح الدول الكبرى و الرأسمالية الغربية.
- ✓ النموذج المكرس لحقوق الإنسان و الديمقراطية كان وفق النمط غربي الذي أريد تعميمه وفرضه على العرب و دول شرق أسيا..
- ✓ القانون الإداري العالمي يهتم بتحليل التشكيلة القانونية للوحدات الإدارية العالمية و تحديد وضع هذه الوحدات في إطار القانون و تفحص مستوى المساءلة داخل هذه الوحدات ، مما يترجم تأثير العولمة القانونية على كيانات الدول.
- ✓ تأسيس قضاء دولي عالمي من خلال إنشاء محكمة الجنايات الدولية، و محكمة العدل الدولية في حالة تهديد السلم و الأمن الدوليين ...
- ✓ لم تعد الدول وخاصة دول عالم الثالث تملك السلطة المطلقة في إصدار تشريعاتها لأنها ملتزمة بجملة من القواعد أهمها القواعد الآمرة في القانون الدولي...
- ✓ لجوء القانون الدولي لمبدأ **الملائمة** بين التشريعات الوطنية و الدولية ذات الأهمية أي تكيف الدول لقوانينها مع الاتفاقات الدولية فهي تطالبها بتحقيق نتيجة و لا تلزمها بوسيلة محددة لدمج القانون الدولي بالوطني، حتى لا تتنصل من التزاماتها الدولية أو لا تنظم للاتفاقيات و العقود الدولية .

ومن خلال ما سبق نستنتج أن :

- ➢ العولمة القانونية لم تحدد معالمها بشكل جلي مما استوجب المزيد من الدراسات الجادة حولها.
- ➢ القواعد القانونية الدولية المتفق عليها– مثل المتعلقة بتهديد السلم و الأمن الدوليين– رغم أنها واحدة إلا أننا نجدها في بعض الحالات تطبق و حالات أخرى لا تطبق نتيجة الكيل بمكيالين.
- ➢ نجد العولمة القانونية اتجهت إلى فرض قواعد و معتقدات الطرف الأقوى و همشت الدول الضعيفة ، مما جعلها تتخوف منها فهدفها فرض التوجه الذاتي في كل الميادين و تشحذ كل الإمكانيات لسحق التميز بين الدول.

- العولمة القانونية تتجه نحو تدويل الاقتصاد العالمي.
- الدول الأعضاء في الأمم ، تشير في دساتيرها إلى احترام الحقوق و هذا ما أفرزته العولمة القانونية حتى وان لوحظت في الواقع انتهاكات خطيرة في بعض الأحيان مما يجعلنا نتساءل عن مقدار تدويل حقوق الإنسان.

****

قائمة المصادر والمراجع:

أولا: النصوص القانونية

1. اتفاقية التجارة الحرة لأمريكا الشمالية، تقررت سنة 1992 و أصبحت سارية في 1994.

ثانيا: الكتب

أ- الكتب باللغة العربية:

1. جابر بن خلفان بن سالم الهطالي، العولمة و تأثيرها على النظم القانونية فيفي القطار العربية :دراسة مقارنة)، دار النهضة العربية، مصر، 2015 .
2. رودريك اليا أبي خليل، موسوعة العولمة و القانون الدولي الحديث بين الواقعية السياسية و الحاكمية العالمية، منشورات حلبي الحقوقية،، الطبعة الأولى، لبنان ، 2013.
3. شيباني منصور أبو همود، الديمقراطية في القانون الدولي بين المشروعية و القوة، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، الطبعة الأولى ،2017.
4. فضل الله محمد إسماعيل، العولمة السياسية (انعكاساتها و كيفية التعامل معها)، دار الجامعة الجديدة للطبع و النشر و التوزيع، 2008، مصر.
5. فوزي صلوخ، تحولات دولية في ظل العولمة، دار المنهل اللبناني للنشر، الطبعة الأولى، لبنان ، 2001.

ب- الكتب باللغة الأجنبية:

1 -Martin Shapiro, the globaliztion of law ,indiana journal of global studies, volume1 ,1993 .

ثالثا: الرسائل والمذكرات

1 رسائل الدكتوراه:

1. بوسحابة لطيفة، عالمية حقوق الإنسان و مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية، غير منشورة، شهادة الدكتوراه في الحقوق، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة الجيلالي اليابس، سيدي بلعباس، 2016 -2017.

2. عماروش سميرة ، تسوية المنازعات في المنظمة العالمية للتجارة و أثرها على مبدأ السيادة، دكتوراه في العلوم القانونية، تخصص قانون أعمال، قسم الحقوق، كلية القانون و العلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر باتنة1 ، 2014 –2015.
3. كرازي إسماعيل، العولمة والحكم نحو حكم العالمي و مواطنة عالمية، دكتوراه في العلوم السياسية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر باتنة ،2012/2011 .

2 **مذكرات الماجستير:**

4. هاشم بن محمد الزهراني، الأثار الأمنية للعولمة،غير منشورة، ماجستير في العلوم الشرطية،قسم العلوم الشرطية، كلية الدراسات العليا، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، السعودية.

رابعا: المقالات

أ- المقالات باللغة العربية:

1. ايان هيرد خيارات و مناهج في دراسة المنظمات الدولية، ترجمة :محمد الصديق بوحريص ، المجلة الجزائرية للأمن و التنمية، جامعة باتنة الحاج لخضر، المجلد الثالث، العدد الأول،2013
1. بلحنافي جوهر، حقوق الإنسان بين العالمية و العولمة، مجلة العلوم السياسية و القانون، المركز الديموقراطي العربي ، المجلد الثاني، العدد العاشر، ، برلين، المانيا، 2018.
2. باسم علوان طعمة، القانون العالمي العولمة في ثوبها الجديد، مجلة رسالة الحقوق، كلية القانون، جامعة كربلاء، السنة الخامسة، العدد الثالث، 2013.
3. بن عطا الله بن علية، بلهواري فضيلة، منطلقات حقوق الإنسان في الفكر الغربي و الإسلامي و علاقة ذلك بالعولمة، مجلة الحقوق و العلوم السياسية،جامعة عمار ثليجي بالأغواط ، العدد العاشر، 2016.
4. بوزيد سراغني، العولمة القانونية وآلياتها، المجلة الجزائرية للأمن و التنمية، المجلد الخامس، العدد التاسع ،2016.
5. حفيان عبد الوهاب، مأزق و إشكالية فكرة حقوق الإنسان في ظل العولمة الراهنة، المؤتمر الدولي الثالث، العولمة و مناهج البحث العلمي،مركز جيل البحث العلمي، بيروت 25 إلى 27 أفريل 2017.
6. جراية الصادق، الحكم الراشد و إشكالية السيادة، مجلة العلوم القانونية و السياسية، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة حمة لخضر، المجلد التاسع، العدد الثاني ،الوادي، 2018.

7. رقية عواشرية، القضاء الجنائي الدولي الدائم و القضاء الجنائي الوطني تنازع أم تكامل، مجلة الإجتهاد القضائي ، مخبر الإجتهاد القضائي، المجلد الأول، العدد الأول، الجزائر ، 2004 .
8. رودريكإليا أبي خليل،واقع القانون الدولي و أفاق الحاكمية العالمية في ظل العولمة، مجلة سياسات عربية ، المركز العربي للأبحاث و دراسة السياسات ، العدد الثامن، قطر، ماي 2014.
9. زغدود جغلول، عالمية النص القانوني لحقوق الإنسان أم عولمة الإديولوجية (قراءة في نصوص الإتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان) مجلة العلوم الإنسانية، جامعة قسنطينة 1، المجلد أ، العدد 49، 2018.
10. سعاد خوجة، محاكمات يوغزلافيا و روندا ودورها في تطوير القضاء الجنائي الدولي، مجلة الشريعة و الإقتصاد، كلية الشريعة و الإقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر، المجلد الثاني، العدد الرابع، 2013.
11. شريف هنية، أعمال القواعدالعابرة للحدود في التحكيم التجاري الدولي، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، المجلد العاشر، العدد الثاني،2014.
12. طيب جميلة، مفهوم السيادة بين نظام وستفاليا و تأثيرات العولمة، مجلة صوت القانون،جامعة خميس مليانة، المجلد الأول، العدد الثاني ، 2014.
13. عبد العزيز المنصور، العولمة ...و الخيرات العربية المستقبلية، مجلة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية ، العدد الثاني، المجلد الخامس و العشرون، سوريا ،2009.
14. علي عداي مراد، مازن عجاج فهد، مفهوم السيادة في ظل المتغيرات الدولية، مجلة جامعة تكريت للحقوق، السنة الثانية، المجلد الثاني،الجزء الثاني، العدد الرابع، 2018.
15. علواني مبارك، دور المنظمات الدولية المتخصصة و المنظمات غير الحكومية في حماية البيئة من التلوث، مجلة المفكر، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية الحقوق و العلوم السياسية ،، المجلد الثاني عشر، العدد الرابع عشر ،2017 .
16. قاسم حجاج، التنشئة السياسية في الجزائر في ظل العولمة (بعض أعراض الأزمة و مستلزمات الإنفراج) ، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح ، المجلد الثاني، العدد الثاني ، ورقلة ، 2003.
17. مبروك غضبان، التصادم بين العولمة والسيادة (حقوق الإنسان أنموذجا)، مجلة البحوث و الدراسات ، المجلد السادس، العدد الأول، 2009.

18. محمد الأمين لعجال، العولمة في مجال القانون الدولي و العلوم السياسية، مجلة العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة ، المجلد الثاني، العدد الثاني، 2002.
19. مهند حميد مهدي ، دور صندوق النقد الدولي في مفهوم العولمة الإقتصادية " الدول النامية أنموذجا "، مجلة جيل الأبحاث القانونية المعمقة، مركز جيل البحث العلمي، العدد 18 ، لبنان، أكتوبر 2017.
20. نومان حمود الجنابي، حدود التحفظ في اتفاقيات منظمة التجارة العالمية، مجلة جامعة تكريت للحقوق، العراق، السنة الثانية، المجلد الثاني، الجزء الأول، العدد الثالث، 2018.

ت- مقالات باللغة الفرنسية:

1 -BoyersJames M ,globalization and the Unitedstates constitution :howmuch canita ccommodate, indiana journal of global studies , volume5 , 1998 .
2 Jost Delbeuck ,globalization of law, politics, and markets -implications for domestic law – a European perspective , Global légal studies journal.

خامسا: أشغال الملتقيات

1. ندوة : صياغة الدساتير في التحولات الديمقراطية الخبرات العربية و الدولية من منظور مقارن، المؤسسة اللبنانية للسلم الأهلي الدائم و مؤسسة كونرادينار، 14/13 ديسمبر 2013 ، منشورات المؤسسة اللبنانية للسلم الأهلي الدائم، بيروت 2014 .

سادسا: المواقع الإلكترونية

1 Paulo Canelas de Castro ,globalization and its impact on international law :consolidatingan international rule of law ,constitutionallyreconfigrating international law? disponible sur site web :
http://umir.umac.mo/.../bitstream/.../2610_0_Globalization%20and%20it..(07/05/2019-14:17).